

مشروع معادل
لمشروع النظام الاساسي
لمنظمة التحرير الفلسطينية

- (أ) (١) يصرح المؤتمر الفلسطيني المنعقد في القدس من ٢٨/٥/٦٤ الى ان هدفه الوحيد هو العمل على استعادة حقوق عرب فلسطين المختصبه واسترداد وطنهم السليب وذلك وفقا لمادى الشياق الوطني الذى اقره المؤتمر وبموجب احكام هذا النظام الاساسي .
- (ب) ويصرح المؤتمر ايضا ، منعا للغموس والالتباس ، بانه لا يهدف قط الى زعزعه اى كيان عربي قائم ، سواء كان ذلك بالدعايه ، او بفصل اى جزء منه عن اى جزء اخر ، او بالقيام باعمال العنف في اى منطقه عربيه ، او بممارسه اية سياده على اى ارض عربيه .
- (ج) كذلك يصرح المؤتمر بانه لا ينبغي زج نفسه في اى خلافات قد تنشأ بين الدول العربيه ، وانه لذلك سوف لا يؤيد فريقا على فريق فيما يتعلق بهذه الخلافات
- (د) واخيرا يصرح بان جميع الخطوات التي ينوي المؤتمر ان يتخذها تحقيقا لاهدافه انما يتخذها بالتعاون التام مع جميع الدول العربيه عن طريق الجامعه العربيه .
- (أ) (٢) يقرر المؤتمر انشاء جهاز يعرف فيما بعد " بمنظمة التحرير الفلسطينية " ، واجبها تنفيذ قرارات هذا المؤتمر والعمل على تحقيق اهدافه بجميع الوسائل الممكنه .
- (ب) تولى المنظمه من هيئتين اساسيتين وفق الاحكام الاتيه . -
- (١) هيئه عامه ينتخبها اعضاء المؤتمر لمدته سنتين . يكون عدد اعضاء هذه الهيئه (٦١) عضوا ينتخبون من الفلسطينيين في جميع الاقطار التي لجأوا اليه بنسبه تقارب عدد الفلسطينيين في كل قطر . تنتخب هذه الهيئه العامه رئيسا لها ومكتبا دائما . وتكون وظائفها تقرير الخطوط العريضه للسياسه التي يجب ان تتبع في تحقيق اهداف المؤتمر ، وسن جميع ~~الانظمنه~~ اللازمه للتنفيذ ولحسن سير العمل .
- (٢) لجنه تنفيذيه عدد افرادها (١٥) شخصا ، يكونون مسؤولين في جميع اعمالهم ، كافراد وكلجنه ، امام الهيئه العامه . تنتخب الهيئه العامه رئيس هذه اللجنه وهو يختار بقيه الاعضاء بموافقه الهيئه العامه نفسها . على ان لا يكون اكثر من خمسه اعضاء من بين اعضاء الهيئه العامه .
- (٣) تكون واجبات هذه اللجنه رسم لسياسه ووضع الخطط اللازمه لتحقيق اهداف المؤتمر ، وتنفيذها بعد ان تقرها الهيئه العامه .
- (٤) توزع اللجنه المسؤوليات والصلاحيات بين اعضائها .
- (٥) يكون للجنه مكتب دائم مستقل عن مكتب الهيئه العامه .

- (٦) تجتمع الهيئه العامه في مواعيد منتظمه ، لا تقل عن مره كل سته اشهر ، كما انها تجتمع كل ما رات ذلك ضروريا . وفي هذه الاجتماعات تستمع الهيئه العامه الى تقارير اللجنه التنفيذيه والى توصيها ، وتتخذ جميع القرارات اللازمه بشأنها .
- (٧) قبل نهايه السنتين تضع الهيئه العامه نظاما لانتخاب مؤتمراتان يقوم بانتخاب هيئه عامه جديده بعد ذلك تجرى الانتخابات للمؤتمرات مره كل اربع سنوات .
- (٨) يحق للهيئه العامه في كل وقت بعد السنه الاولى ان تعين لجنة تنفيذيه جديده بالطريقه المذكوره اعلاه . على انه لا يجوز تبديل اى لجنه تنفيذيه تبديلا كليا قبل مرور سنه واحده على عملها . انما يجوز لرئيس اللجنه ان يبدل بعض الاعضاء من وقت الى اخر بموافقه الهيئه العامه .
- (٩) تشمل مسؤوليات المنظمه ما يلي من الامور .
- (أ) تمثيل الفلسطينيين عموما بكل ما يتعلق باستعادته حقوقهم واسترداد وطنهم .
- (ب) تعين ممثلين دائمين لها لدى الهيئات الاتيه . -
- (١) هيئه الامم المتحده
- (٢) جامعه الدول العربيه
- (٣) وزارات الخارجيه في الدول العربيه .
- (٤) وكاله غوث اللاجئين الفلسطينيين .
- (ج) الاشراف على احوال الفلسطينيين في البلدان التي ليس للفلسطينيين فيها اى تنظيم وتمثيل الفلسطينيين في هذه البلدان في جميع الامور ، على ان يتم ذلك كله بموافقه الحكومات المسؤوليه .
- (د) العمل على ازاله اية اسباب لتذمر الفلسطينيين في اى بلد كان وذلك بالتفاهم والتعاون مع الحكومات المسؤوليه .
- (هـ) العمل على ايجاد جو مستمر من التفاهم والتعاون بين الفلسطينيين في جميع اقطار العالم .
- (و) العمل على منع الفلسطينيين ، افراد وجماعات ، من العمل السياسي خارج المنظمه ، خصوصا تلك الاعمل التي قد تؤدى الى خلافات بين الدول العربيه .
- (ز) تعبئه طاقات جميع الفلسطينيين في كافة الميادين وتنسيقها لتتعاون تعاوننا فعالا مع طاقات الشعوب العربيه الاخرى وحكوماتها .
- ملاحظه : قد يكون مناسباً توزيع اعضاء الهيئه العامه واعضاء اللجنه التنفيذيه على الاقطار العربيه كما يلي . -

اللجنه التنفيذيه		الهيئه العامه	
٧	الاردن	٢	المملكه العربيه السعوديه
٢	غزه	٢	الكويت
١	لبنان	١	الجمهوريه العربيه المتحده
١	سوريا	١	العراق
٢	بقية الاقطار العربيه	١	بقية الاقطار العربيه
٢	بدون تحديد	٢	بدون تحديد
١٥		١١	